تأمير الأمراء

أول أمير أمّر في الإسلام

أخرج أحمد عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: **لما قدم رسول الله ﷺ المدينة جاءته جُهَيْنَةُ فقالوا: إنكَ قد نزلت بين أظهرنا فأوثق حتى نأتيك وقومنا، فأوثق لهم فأسْلَمُوا. قال: فبعثنا رسول الله ﷺ في رجب ـ ولا نكون مائة ـ وأمرنا أن نُغير على حيّ من بني كِنانة إلى جنب جُهينة، فأغرْنا عليهم وكانوا كثيراً، فلجأنا إلى جُهينة فمنعونا وقالوا: لم تقاتلون في الشهر الحرام؟ فقال بعضنا لبعض: ما ترون؟ فقال بعضنا: نأتي نبيّ الله ﷺ فنخبره، وقال قوم: لا، بل نقيم ها هنا، وقلت أنا في أناس معي: لا، بل نأتي عيرَ قريش فنقتطعها، وكان الفيء إذ ذاك من أخذ شيئاً فهو له، فانطلقنا إلى العير وانطلق أصحابنا إلى النبيّ ﷺ فأخبروه الخبر، فقام غضبان محمر الوجه فقال: «أذهبْتُم من عندي جميعاً ورجعْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ! إنما أهْلَكَ مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ الفُرقةُ، لأبْعَثَنَّ عليكُمْ رَجُلاً ليس بخيركُمْ أصبركم على الجوع والعَطَش» فبعث علينا عبد الله بن جحش الأسدي، فكان أول أمير في الإسلام.**

وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة كما في الكنز (٧/ ٦٠) والبغوي كما في الإصابة (٢/ ٢٨٧).

وأخرجه أيضاً البيهقي في الدلائل كما في البداية (٣/ ٢٤٨). قال الهيثمي (٦/ ٦٦): وفيه المجالد بن سعيد وهو ضعيف عند الجمهور، ووثّقه النسائي في رواية، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح. انتهى.

التأمير على عشرة

أخرج ابن أبي شيبة ـ وإسناده صحيح ـ عن شهاب العنبري والد حبيب قال: **كنتُ أولَ من أوقد في باب تُسْتَر، ورُمِيَ الأشعري فصُرع، فلما فتحوها أمّرني على عشرة من قومي.** كذا في الإصابة (٢/ ١٥٩).

التأمير في السفر

أخرج البزار، وابن خزيمة، والدارقطني، والحاكم عن عمر رضي الله عنه قال: **إذا كانوا ثلاثة في سفر فليؤمّرُوا أحدهم، ذاك أمير أمّره رسول الله ﷺ.** كذا في الكنز (٣/ ٣٤٤).

من يتحمل الإمارة

أعظم الجماعة بالقرآن يليق بالإمارة

أخرج الترمذي ـ وحسّنه ـ وابن ماجه، وابن حبّان ـ واللفظ للترمذي ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: **بعث رسول الله ﷺ بَعْثاً وهم ذوو عدد، فاستقرأهم، فاستقرأ كلّ رجل**

منهم ـ يعني ما معه من القرآن ـ. (قال) فأتى على رجل من أحدثهم سناً فقال: ما معك يا فُلانُ؟ قال: معي كذا وكذا وسورة البقرة. فقال: «أمَعَكَ سُورَةُ البَقَرَةِ؟» قال: نعم. قال: «اذْهَبْ، فأنْتَ أميرُهُمْ» فقال رجل من أشرافهم: والله ما منعني أن أتعلّم البقرة إلا خشية ألاّ أقومَ بها. فقال رسول الله ﷺ: «تعلّموا القُرآنَ وَاقْرَؤُهُ، فإنَّ مَثَلَ القُرآنِ لِمَنْ تَعَلَّمَهُ فَقَرَأَهُ كَمَثَلِ جِرابٍ مَحْشُوٍ مِسْكاً يَفُوحُ رِيحُهُ في كلِّ مكانٍ، وَمَنْ تَعَلَّمَهُ فَيَرْقُدُ وَهُوَ في جَوْفِهِ فمثله كَمثلِ جرابٍ أُوكِيَ[1] على مِسْكٍ». كذا في الترغيب (٣/ ١٢).

رواية عثمان في تحميل الإمارة أعظمهم بالقرآن

وأخرج الطبراني عن عثمان رضي الله عنه قال: بعث النبي ﷺ وفداً إلى اليمن فأمّر عليهم أميراً منهم وهو أصغرهم، فمكث أياماً لم يسر، فلقي النبي ﷺ رجلاً منهم فقال: «يا فلانُ، ما لَكَ أما انْطَلَقْتَ؟»، قال: يا رسولَ الله، أميرنا يشتكي رِجْلَهُ؛ فأتاه النبيُّ ﷺ ونفث عليه: «بِسْمِ اللّهِ، وباللّهِ، أعُوذُ باللّهِ وَقُدْرَتِهِ من شر ما فيها» ـ سبع مرات ـ فبرأ الرجل. فقال له شيخ: يا رسول الله، أتؤمّره علينا وهو أصغرنا؟ فذكر النبي ﷺ قراءته القرآن. فقال الشيخ: يا رسول الله، لولا أني أخافُ أن أتوسّد[2] فلا أقومَ به لتعلّمته. فقال رسول الله ﷺ: «فإنما مَثَلُ القُرآنِ كجرابٍ ملأتهُ مِسْكاً مَوْضُوعاً، كذلكَ مَثَلُ القرآنِ إذا قَرَأْتَهُ وكانَ في صدْرِكَ». قال الهيثمي (٧/ ١٦١): وفيه يحيى بن سلمة بن كُهيل ضعّفه الجمهور، ووثّقه ابن حِبّان وقال: في أحاديث ابنه عنه مناكير؛ قلت ليس هذا من رواية ابنه عنه. انتهى.

إنكار أبي بكر لتأمير أصحاب بدر وقول عمر في هذا الأمر

وأخرج أبو نُعيم في الحلية، وابن عساكر عن أبي بكر بن محمد الأنصاري أن أبا بكر رضي الله عنه قيل له: يا خليفة رسول الله، ألا تستعمل أهل بدر؟ قال: إني أرى مكانهم ولكني أكره أن أدنّسهُمْ بالدنيا. كذا في الكنز (١/ ١٤٦).

وأخرج ابن سعد (٣/ ٦٠) عن عمران بن عبد الله قال: قال أُبيُّ بن كعب لعمر بن الخطاب رضي الله عنهم: ما لكَ لا تستعملني؟ قال: أكره أن يُدنّس دينك.

كتاب عمر في تأمير الأمراء وقوله في صفات الأمير

وأخرج ابن سعد، والحاكم وسعيد بن منصور عن حارثة بن مُضَرِّب قال: كتب إلينا عمر بن الخطاب رضي الله عنه:

---

(١) أي جعل عليه الوكاء.

(٢) «أتوسّد»: توسّد إذا جعل تحت رأسه وسادة والمعنى أن أنام.

«أما بعد: فإني قد بعثت إليكم عمارَ بن ياسِر أميراً، وعبد الله بن مسعود معلِّماً، ووزيراً، وهما من النجباء من أصحاب محمد ﷺ من أهل بدر، فتعلَّموا منهما، واقتدوا بهما، وإني قد آثَرْتُكُمْ بعبد الله على نفسي. وبعثت عثمان بن حنيف على السَّوَاد[1] ورزقهم كل يوم شاة، فاجعل شطرها وبطنها لعمار بن ياسر والشطر الثاني بين هؤلاء الثلاثة».

كذا في الكنز (٢/ ٣١٤)؛ وأخرجه الطبراني مثله إلا أنه لم يذكر: وبعثتُ عثمان ـ إلى آخره. قال الهيثمي (٩/ ٢٩١): رجاله رجال الصحيح غير حارثة وهو ثقة. انتهى. وأخرجه البيهقي (٩/ ١٣٦) أيضاً بسياق آخر مطوّلاً.

وأخرج الحاكم في الكُنَى عن الشعبيّ قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: دلُّوني على رجل أستعمله على أمر قد أهمَّني من أمر المسلمين. قالوا: عبد الرحمن بن عوف. قال: ضعيف. قالوا: فلان. قال: لا حاجة لي فيه. قالوا: من تريد؟ قال: رجلٌ إذا كان أميرَهم كان كأنه رجلٌ منهم، وإذا لم يكن أميرهم كأنه أميرهم قالوا: ما نعلمه إلا الربيع بن زياد الحارثيّ. قال: صَدَقْتُمْ. كذا في الكنز (٣/ ١٦٤).

من ينجو في الإمارة

أخرج الطبراني عن أبي وائل شقيق بن سَلَمَةَ أنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل بشر بن عاصم رضي الله عنه على صدقات هَوَازِن، فتخلَّف بِشْرٌ فَلَقِيَهُ عمر، فقال: ما خلَّفَكَ؟ أما لنا سمع وطاعة؟ قال: بلى، ولكن سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ وُلِّيَ شَيْئاً مِنْ أمْرِ المُسْلِمِينَ أُتِيَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يُوقَفَ على جِسْرِ جَهَنَّمَ، فإنْ كانَ مُحْسِناً نجا، وإنْ كانَ مُسِيئاً انْخَرَقَ بِهِ الجِسْرُ[2] فَهَوَى فيه سبعينَ خَرِيفاً» قال: فخرج عمر رضي الله عنه كئيباً محزوناً فلقيه أبو ذرّ رضي الله عنه فقال: ما لي أراك كئيباً حزيناً؟ فقال: ما لي لا أكونُ كئيباً حزيناً وقد سمعتُ بشر بن عاصم يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ وُلِّيَ شَيْئاً مِنْ أمْرِ المسلمينَ أُتِيَ به يومَ القيامَةِ حتى يُوقفَ على جِسْرِ جَهَنَّمَ، فإنْ كانَ مُحْسِناً نَجَا، وإنْ كان مسيئاً انخرقَ به الجسر فَهَوَى فيه سَبْعِينَ خريفاً؟!» فقال أبو ذرّ رضي الله عنه: أوَمَا سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: لا. قال: أشهد أني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ وَلِّيَ أَحَداً مِنَ المسلمينَ أُتِيَ بِهِ يومَ القيامَةِ حتى يُوقَفَ على جِسْرِ جَهَنَّمَ، فإن

(١) سواد الناس: عوامهم.

(٢) كناية عن تخرّقه وتمزقه وعدم الثبات في قطع الصراط.

كان محسناً نجا، وإنْ كان مُسيئاً انخرقَ به الجسرُ فَهَوَى فيه سبعينَ خريفاً، وهي[1] سَوْدَاءُ مُظْلِمَةٌ، فأي الحديثين أوجع لقلبك. قال: كلاهما قد أوجع قلبي فمن يأخذها بما فيها؟ فقال أبو ذر رضي الله عنه: من سَلَتَ الله أنفه[2] والصق خدّه بالأرض؛ أما إنا لا نعلم إلا خيراً وعسى إن وَلِيتها من لا يعدل فيها أن لا تنجو من إثمها. كذا في الترغيب (٣/ ٤٤١). قال الهيثمي (٥/ ٢٠٥): رواه الطبراني وفيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك. انتهى. وأخرجه أيضاً عبد الرزاق، وأبو نعيم، وأبو سعيد النقاش، والبغوي، والدارقُطني في المتفق من طريق سويد؛ كما في الكنز (٣/ ١٦٣). وأخرجه ابن أبي شيبة، وابن مَنْدَه من غير طريق سويد، كما في الإصابة (١/ ١٥٢).

الإنكار عن قبول الإمارة

قصة المقداد بن الأسود في إنكار الإمارة وقوله وقول أنس في ذلك

أخرج البزار عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ استعمل المقداد بن الأسود رضي الله عنه على حريدة(؟) جبل. فلما قدم قال: كيف رأيت؟ قال: رأيتهم يرفعون ويضعون حتى ظننت أني ليس ذلك. فقال النبي ﷺ: «هُوَ ذَاكَ» فقال المقداد: والذي بعثك بالحق لا أعملُ على عمل أبداً، فكانوا يقولون له: تقدّم فَصَلِّ بنا فيأبى. قال الهيثمي (٥/ ٢٠١): وفيه سوار بن داود أبو حمزة وثّقه أحمد، وابن حبان، وابن معين وفيه ضعف، وبقيّة رجاله رجال الصحيح. وأخرجه أبو نعيم في الحلية (١/ ١٧٤) عن أنس رضي الله عنه بنحوه، وفي رواية قال: كنتُ أُحمل وأُوضع حتى رأيتُ بأنَّ لي على القوم فضلاً. قال: «هُوَ ذَاكَ فَخُذْ أَوْ دَعْ». قال: والذي بعثك بالحقّ لا أتأمّرُ على اثنين أبداً؛ وأخرجه أيضاً عن المقداد مختصراً.

رواية الطبراني قصة المقداد

وعند الطبراني عن المقداد بن الأسود رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله ﷺ مبعثاً، فلما رجعتُ قال لي: كيفَ تجد نفسك؟ قلت: ما زلت حتى ظننت أن معي حولاً لي[3]، وايمُ اللّهِ، لا ألي[4] على رجلين بعدها أبداً. قال الهيثمي (٥/ ٢٠١): رجاله رجال الصحيح خلا عُمير بن إسحاق وثّقه ابن حبان وغيره، وضعفه ابن معين وغيره، وعبد الله بن أحمد ثقة مأمون.

---

(١) أي جهنم.
(٢) سلتُ الأنف: جدعه.
(٣) «حولاً لي»: أي خدماً.
(٤) «لا ألي»: أي لا أكون والياً.

وعند الطبراني عن رجل قال: استعمل النبي ﷺ رجلاً على سرية، فلما مضى ورجع إليه قال له: «كَيْفَ وَجَدْتَ الإمارة؟» قال: كنتُ كبعض القَوم، إذا ركبتُ رَكِبوا، وإذا نزلتُ نَزَلُوا. فقال النبي ﷺ: «إنَّ السُّلْطانَ عَلى بابِ عَتَبٍ[1] إلاَّ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» فقال الرجل: والله لا أعملُ لك، ولا لغيرك أبداً. فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه[2]. قال الهيثمي (٥/ ٢٠١): وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط وبقية رجاله ثقات. انتهى.

وصية أبي بكر لرافع الطائي في أمر الإمارة

وأخرج ابن المبارك في الزهد عن رافع الطائي قال: صحبتُ أبا بكر رضي الله عنه في غزوة، فلما قفلنا قلت: يا أبا بكر أَوْصِني. قال: أتِمِ الصَّلاة المكتوبة لوقتها، وَأَدِّ زكاةَ مالِك طَيِّبَةً بها نَفْسُك، وَصُمْ رَمَضانَ، واحجج البيتَ، وَاعلم أنَّ الهجرةَ في الإسلام حسن، وأنَّ الجهادَ في الهجرة حسن، ولا تكن[3] أميراً. ثم قال: هذه الإمارة التي ترى اليوم سبرة[4] قد أوشكت أن تفشو وتكثر حتى ينالها من ليس لها بأهلٍ، وإنَّه من يكن أميراً فإنَّهُ من أطول الناس حساباً، وأغلظه عذاباً، ومن لا يكون أميراً فإنه من أيسر الناس حساباً، وأهونه عذاباً؛ لأنَّ الأمراء أقرب الناس من ظلم المؤمنين، ومن يظلم المؤمنين فإنما يَخْفِرُ الله[5]، هم جيران الله وهم عبادُ الله؛ والله إنْ أحدَكم لتصابُ شاة جاره أو بعير جاره فيبيت وارم العضل[6]، يقول: شاة جاري أو بعير جاري، فإنَّ الله أحقُّ أن يغضب لجاره. كذا في الكنز (٣/ ١٦٢).

ما وقع بين أبي بكر ورافع في الإمارة

وأخرجه الطبراني عن رافع قال: بعث رسول الله ﷺ عمرو بن العاص رضي الله عنه على جيش ذات السلاسل، فبعث معه مع ذلك الجيش أبا بكر وعمر وسراة أصحابه ـ رضي الله عنهم ـ. فانطلقوا حتى نزلوا جبلي طيء. فقال عمر رضي الله عنه: انظروا إلى رجل دليل بالطريق[7]. فقالوا: ما نعلمه إلا رافع بن عمرو فإنه كان ربيلاً. فسألت طارقاً: ما الرَّبيلُ قال: اللص الذي يغزو القوم وحده فيسرق. قال رافع: فلما قضينا غَزَاتَنا وانتهيتُ

(١) «العتب»: أي الشدة والأمر الكريه.
(٢) «نواجذه»: النواجذ آخر الأضراس وللإنسان أربعة.
(٣) في الأصل «لا تكون» والصواب «لا تكن».
(٤) «سبرة»: بارداً.
(٥) «يخفر الله»: أي ينقض عهد الله.
(٦) «العضل»: كل لحمة مجتمعة ممتلئة مكتنزة في عصبة فهي عضلة.
(٧) «دليل بالطريق»: أي يعرف الطريق كي يدلّنا ويعرّفنا.

إلى المكان الذي كنا خرجنا منه توسَّمْتُ أبا بكر رضي الله عنه فأتيتُه فقلت: يا صاحب الحلال[1]، إني توسمتك من بين أصحابك فاثنني بشيءٍ إذا حفظتُه كنتُ منكم ومثلكم. فقال: أتحفظُ أصابعك الخمس؟ قلت: نعم. قال: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة إن كان لك مال، وتحجُّ البيت، وتصوم رمضان؛ حفظتَ؟ فقلت: نعم. قال وآخرى: لا تَأمَرَنَّ على اثنين. قلت: وهل تكون الإمرة إلا فيكم أهلَ بدر؟ قال: يوشِكُ أن تَفْشُوَ حتى تبلغَكَ ومن هو دونك. إنَّ الله عز وجل لما بعث نبيه ﷺ دخل الناس في الإسلام، فمنهم من دخل فهداه الله، ومنهم من أكرهه السَّيفُ، فهم عَوَاذ الله[2] عزَّ وجلَّ وجيران الله في خفارة الله[3]. إن الرَّجُلَ إذا كان أميراً فتظالم الناس بينهم فلم يأخذ لبعضهم من بعضٍ انتقمَ الله منه. إنَّ الرَّجل منكم لتؤخذ شاة جاره فيظلّ ناتي عضلته غضباً لجاره، والله من وراء جاره. قال رافع: فمكثتُ سنة ثم إنَّ أبا بكر رضي الله عنه استُخلِف فركبت إليه. قلت: أنا رافع، كنت نقيبك[4] بمكان كذا وكذا. قال: عرفت. قال: كنتَ نهيتني عن الإمارة ثم ركبتَ أعظم من ذلك: أمة محمد ﷺ. قال: نعم، فمن لم يقم فيهم كتاب الله فعليه بَهْلَةُ الله - يعني لَعْنَةَ الله -. قال الهيثمي (٥/ ٢٠٢): رجاله ثقات. انتهى.

إيثار الصحابة الغزو على الإمارة

وأخرج الحاكم، وأبو نُعَيم، وابن عساكر عن سعيد بن عمر بن سعيد بن العاص أن أعمامه: خالداً، وأباناً، وعمرو بن سعيد بن العاص - رضي الله عنهم - رجعوا عن أعمالهم حين بلغهم وفاة رسول الله ﷺ، فقال أبو بكر رضي الله عنه: ما أحدٌ أحقّ بالعمل من عمال رسول الله ﷺ، فقالوا: لا نعملُ لأحد[5]. فخرجوا إلى الشام فقتلوا عن آخرهم. كذا في الكنز (٣/ ١٢٦).

ما وقع بين عمر وأبان بن سعيد في الإمارة وبعثة العلاء بن الحضرمي إلى البحرين

وعند ابن سعد عن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع قال: قال عمر بن الخطاب رضي

---

(١) أي يا من طعامك حلال.

(٢) «عوّاذ الله»: من عاذ أي لجأ واحتمى.

(٣) «خفارة الله»: أي في ذمة الله.

(٤) «نقيبك»: النقيب هو العريف وهو شاهد القوم وضمينهم. «مختار».

(٥) أي لا نعمل لأحد بعد رسول الله ﷺ.

الله عنه لأبان بن سعيد رضي الله عنه حين قدم المدينة: ما كان حقكَ أنْ تقدمَ وتتركَ عَمَلَكَ بغير إذن إمامكَ ثم على هذه الحالة؟ ولكنك آمنتَهُ. فقال أبان: أما إني ـ والله ـ ما كنت لأعمل لأحَدٍ بعد رسول الله ﷺ، ولو كنت عاملاً لأَحَدٍ بعد رسول الله ﷺ كنتُ عاملاً لأبي بكر رضي الله عنه لفضله، وسابقته، وقديم إسلامه؛ ولكن لا أعمل لأحَدٍ بعد رسول الله ﷺ. وشاور أبو بكر رضي الله عنه أصحابه فيمن يبعث إلى البحرين، فقال له عثمان بن عفان رضي الله عنه: ابعثْ رجلاً قد بعثه رسول الله ﷺ إليهم. فقدم عليهم بإسلامهم، وطاعتهم وقد عرفوه وعرفهم، وعرف بلادهم ـ يعني: العلاء بن الحضرميّ رضي الله عنه ـ. فأبى ذلك عمر رضي الله عنه عليه وقال: أكْرِهُ أبانَ بن سعيد بن العاص فإنّهُ رجلٌ قد خالفهم. فأبى أبو بكر رضي الله عنه أن يُكْرِهَهُ وقال: لا أفعلُ، لا أُكْرِهُ رجلاً يقول لا أعمل لأحد بعد رسول الله ﷺ. وأجمع أبو بكر بعثة العلاء بن الحضرميّ ـ رضي الله عنهما ـ إلى البحرين. كذا في الكنز (٣/ ١٣٣).

إنكار أبي هريرة على قبول الإمارة

وأخرج أبو نعيم في الحلية (١/ ٣٨٠) عن أبي هريرة أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ دعاه ليستعمله فأبى أن يعمل له. فقال: أتكره العمل وقد طلبه من كان خيراً منك؟ قال: من؟ قال: يوسف بن يعقوب عليه السلام[1]. فقال أبو هريرة رضي الله عنه: يوسف نبيّ الله ابن نبيّ الله وأنا أبو هريرة بن أمية[2] فأخشى ثلاثاً واثنتين. فقال عمر رضي الله عنه: أفلا قلت خمساً؟ قال: أخشى أن أقول بغير علم، وأقضي بغير حكم، وأن يُضرب ظهري، وينتزع مالي، ويُشتم عرضي. وأخرجه أيضاً أبو موسى في الذَّيل؛ قال في الإصابة (٤/ ٢٤١): وسنده ضعيف جداً، ولكن أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن أيوب، فقَوِيَ. انتهى. وأخرجه ابن سعد (٤/ ٥٩) عن ابن سيرين عن أبي هريرة بمعناه مع زيادة في أوله.

إنكار ابن عمر على القضاء بين الناس

وأخرج الطبراني في الكبير والأوسط عن عبد الله بن مَوْهَب أن عثمان قال لابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ: اذهبْ فاقضِ بين الناس. قال: أوتُعفيني يا أمير المؤمنين؟ قال: لا، عزمتُ عليك إلاّ ذهبتَ فقضيتَ. قال: لا تعجل، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ عادَ

---

(١) يشير هنا إلى الآية ﴿قال اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم﴾ [١٢/ يوسف/ ٥٥].

(٢) اختلف في اسم أبي هريرة وأرجح أسماته عبد الرحمن بن صخر وأما أمه فكما ذكرها الإمام الذهبيّ في «سيره» فهي «ميمونة بنتُ صبيح». فلا أدري ما «أمية» فلعلها مصحفة عن «ميمونة» والله أعلم.

بالله فَقَدْ عاذَ بمعاذٍ. قال: نعم. قال: فإني أعوذ بالله أن أكون قاضياً. قال: وما يمنعك وقد كان أبوك يقضي؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كانَ قاضياً، فَقَضَى بجهل كانَ مِنْ أهلِ النّارِ؛ وَمَنْ كانَ قاضياً عالماً فقضى بحقٍّ ـ أوْ بِعَدْلٍ ـ سأل التَّقَلُّبَ[1] كَفافاً» فما أرجو بعد هذا؟! قال الهيثمي (٤/ ١٩٣): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، والبزّار، وأحمد كلاهما باختصار، ورجاله ثقات؛ وزاد أحمد: فأعفاه وقال: لا تجبرنّ أحداً. وعند الطبراني عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أراده عثمان رضي الله عنه على القضاء فأبى وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «القُضاةُ ثَلاثَةٌ: واحِدٌ ناجٍ، واثنان في النّارِ، مَنْ قَضَى بالجَوْرِ[2] أو بالهَوَى هَلَكَ، وَمَنْ قَضَى بالحقّ نجا» قال الهيثمي (٤/ ١٩٣): رواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورجال الكبير ثقات. ورواه أبو يعلى بنحوه. انتهى. وأخرجه ابن سعد (٤/ ١٠٨) عن عبد الله بن مَوْهَب بمعناه مطولاً.

ما وقع بين ابن عمر وأم المؤمنين حفصة بشأن دومة الجندل

وأخرج الطبراني في الكبير عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لما كان اليوم الذي اجتمع فيه عليّ ومعاوية رضي الله عنهما بدومة الجندل[3]؛ قالت لي أم المؤمنين حَفْصَة رضي الله عنها: إنه لا يجمُل بك[4] أن تتخلّف عن صلح يصلح الله به بين أمة محمد ﷺ، أنت صهر رسول الله ﷺ وابن عمر بن الخطاب فأقبلَ معاوية يومئذ على بُخْتي[5] عظيم فقال: من يطمع في هذا الأمر ويرجوه أو يمدّ له عنقه؟ قال ابن عمر: فما حدثتُ نَفْسي بالدنيا قبل يومئذ ذهبتُ أن أقول: يطمع فيه من ضربك وأباك على الإسلام حتى أدخلَكُما فيه[6] فذكرتُ الجنةَ ونعيمها فأعرضتُ عنه. قال الهيثمي (٤/ ٢٠٨): رجاله ثقات؛ والظاهر أنه أراد صلح الحسن بن علي رضي الله عنهما ووهم الراوي. انتهى. وأخرجه ابن سعد (٤/ ١٣٤) عن ابن عمر نحوه. وأخرج أيضاً عن أبي حُصَين أن معاوية قال: ومن أحقُّ بهذا الأمر منّا؟ فقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: فأردتُ أن أقولَ: أحقُّ منك من ضَرَبَكَ وأباكَ عليه، ثم ذكرتُ ما في الجنان فخشيتُ أن يكون في ذلك فساد. وعن الزهري

---

(١) «التقلب»: المنقلب. أي الرجوع إلى الله.

(٢) «الجور»: الظلم.

(٣) «دومة الجندل»: موضع بقرب تبوك له حصن عادي.

(٤) أي لا يحسن بك.

(٥) «بختي»: نوع من الجمال.

(٦) يريد بذلك الكلام نفسه. ولأنه كان أهلاً لها.

قال: لما اجتمع عليّ ومعاوية فقال: ومن كان أحقَّ بهذا الأمر مني؟ قال ابن عمر فتهيأت أن أقوم فأقول: أحقُّ به من ضَرَبَكَ وأباكَ على الكفر فخشيتُ أن يظن بي غير الذي بي.

إنكار عمران بن حصين على قبول الإمارة

وأخرج أحمد عن عبد الله بن الصامت رضي الله عنه قال: أراد زياد أن يبعث عمران ابن حصين رضي الله عنهما على خراسان، فأبى عليه، فقال له أصحابه: أتركتَ خراسان أن تكون عليها؟ قال: فقال: إنّي والله ما يَسُرُّني أن أَصْلَى بحرّها ويصلَوْنَ ببردها، أني أخاف إذا كنت في نحر العدو أن يأتيني بكتاب من زياد فإن أنا مضيتُ هلَكْتُ، وإن رجعتُ ضُرِبَتْ عُنُقي. قال: فأراد الحكم بن عمرو الغفاري عليها فانقاد لأمره. قال: فقال عمران: ألا أحد يدعو لي الحكم؟ قال: فانطلق الرسول، قال: فأقبل الحكم إليه. قال: فدخل عليه فقال عمران للحكم: أسمعتَ رسول الله ﷺ يقول: «لا طاعَةَ لأحَدٍ في مَعْصِيَةِ اللّهِ تبارك وتعالى». قال: نعم. فقال عمران: الحمد لله ـ أو ـ الله أكبر!..

وفي رواية عن الحسن أن زياداً استعمل الغفاريّ على جيش، فأتاه عمران بن حُصين رضي الله عنهما فَلَقِيَهُ بينَ الناس فقال: أتدري لِمَ جئتك؟ فقال له: لِمَ؟ فقال: أتَذْكُرُ قول رسول الله ﷺ للرَّجُلِ الذي قال له أميره: ازم نَفْسَكَ في النار فأذرك فاحْتبِس، فأخبر بذلك رسول الله ﷺ فقال: «لَوْ وَقَعَ فيها لَدَخَلا النَّارَ جَمِيعاً، لا طاعَةَ في مَعْصِيَةِ الله تبارَكَ وَتَعالَى» قال: نعم. قال: إنّما أردتُ أنْ أُذَكِّرَكَ هذا الحديث. قال الهيثمي (٥/ ٢٢٦): رواه أحمد بألفاظ، والطبراني باختصار ورجال أحمد رجال الصحيح. انتهى.

احترام الخلفاء والأمراء وطاعة أوامرهم

ما وقع بين خالد وعمار رضي الله عنهما في سرية

أخرج ابن جرير وابن عساكر عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ خالد بن الوليد بن المغيرة المخزوميّ على سَرِيَّةٍ ومعه في السَّرِيَّةِ عمّارُ بن ياسِر ـ رضي الله عنهما ـ قال: فخرجوا حتى أتوا قريباً من القوم الذين يريدون أن يصبّحوهم[1] نزلوا في بعض الليل. قال: وجاء القومَ النذيرُ[2] فهربوا حيثُ بلغوا، فأقام رجلٌ منهم كان قد أسلم هو وأهل بيته، فأمر أهله فتحمّلوا[3]، وقال: قفوا حتى آتيكم، ثم جاء حتى دخل على عمّار رضي الله عنه، فقال: يا أبا اليقظان، إني قد أسلمت وأهل بيتي، فهل ذلك نافعي إنْ

(١) «يصبّحوهم»: أي يغيروا عليهم وقت الصباح.
(٢) أي جاءهم من أنذرهم.
(٣) «فتحمّلوا»: تحمّل القوم إذا ارتحلوا.